

١٩- وَمِنْ كِتَابِ الدِّيَارِ^(١)

١- بَابُ الدِّيَةِ^(٢) فِي قَتْلِ الْعَمَلِ

○ [٢٣٨٠] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَازُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ فَضِيلٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَصِيبَ بِدَمٍ أَوْ خَبَلٍ - وَالْخَبَلُ : الْجُرْحُ^(٣) - فَهُوَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ : فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ ، فَخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ : بَيْنَ أَنْ يَقْتَصَّ أَوْ يَعْفُو ، أَوْ يَأْخُذَ الْعَقْلَ^(٤) ، فَإِنْ أَخَذَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ عَدَا^(٥) بَعْدَ ذَلِكَ ، فَلَهُ النَّارُ خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا .

○ [٢٣٨١] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَكَانَ فِي كِتَابِهِ : «أَنْ مَنْ اعْتَبَطَ^(٦) مُؤْمِنًا قَتَلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ^(٧) يَدِهِ^(٨) إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ^(٩)» .

(١) الديارات : جمع : دية ، وهي المال الواجب في إتلاف نفوس الأدميين . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص ٢١٢) .

(٢) ليس في (س) ، (ملا) .

○ [٢٣٨٠] [الإتحاف : مي جاطح قط حم ١٧٧٦٣] [التحفة : دق ١٢٠٥٩] .

○ [ل : ١٩٥ / أ] . (٣) بعده في (ك) : «والخبل بالتسكين : الفساد والجمع» .

(٤) العقل : دفع الدية . (انظر : النهاية ، مادة : عقل) .

(٥) في (ك) : «تعدى» .

عدا : هجم . (انظر : اللسان ، مادة : عدا) .

○ [٢٣٨١] [الإتحاف : مي حب ١٥٩٣٨] [التحفة : مدس ١٠٧٢٦ ، ١٩٥٦٧د] ، وسيأتي برقم : (٢٣٨٣) ،

(٢٣٩٤) ، (٢٣٩٥) ، (٢٤٠٠) ، (٢٤٠٣) .

(٦) الاعتباط : القتل بلا جناية ولا جريمة توجب القتل . (انظر : النهاية ، مادة : عبط) .

(٧) القود : القصاص . (انظر : النهاية ، مادة : قود) .

(٨) في حاشية (ك) منسوبا لنسخة : «يديه» .

○ [ك : ٢٤٢ / أ] .

(٩) بعده في حاشية (ل) : «قال أبو محمد : اعتبط : قتل من غير علة» .

٢- بَابُ فِي الْقَسَامَةِ (١)

○ [٢٣٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ (٢) قَالَ : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ - أَحَدُ بَنِي حَارِثَةَ - إِلَى خَيْبَرَ مَعَ نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ يُرِيدُونَ الْمِيرَةَ بِخَيْبَرَ، قَالَ : فَعُدِّي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقُتِلَ، فَتَلَّتْ (٣) عُنُقَهُ حَتَّى نُخِعَ (٤) ثُمَّ طُرِحَ فِي مَنْهَلٍ (٥) مِنْ مَنَاهِلِ خَيْبَرَ، فَاسْتَضَرَّخَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَاسْتَخَرَجُوهُ فَعَيَّيُوهُ، ثُمَّ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَتَقَدَّمَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ - وَكَانَ ذَا قَدَمٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَابْنَا ۖ عَمَّهُ مَعَهُ : حُوَيْصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَمُحَيِّصَةُ، فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَانَ أَخَذَتْهُمْ سِنًا، وَهُوَ صَاحِبُ الدِّمِّ وَذَا قَدَمِ الْقَوْمِ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْكُبْرُ (٦) الْكُبْرُ»، قَالَ : فَاسْتَأْخَرَ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ وَمُحَيِّصَةُ، ثُمَّ هُوَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تُسْمُونَ قَاتِلَكُمْ، ثُمَّ تَخْلِفُونَ عَلَيْهِ خَمْسِينَ يَمِينًا، ثُمَّ نُسَلِّمُهُ إِلَيْكُمْ». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنَّا لِنَخْلِفَ عَلَى مَا لَا نَعْلَمُ، مَا نَدْرِي مَنْ قَتَلَهُ، إِلَّا أَنَّ يَهُودَ (٧) عَدُونَا، وَبَيِّنَ أَظْهَرِهِمْ قُتِلَ. قَالَ : «فَيَخْلِفُونَ لَكُمْ بِاللَّهِ أَنَّهُمْ لِبُرَاءٍ مِنْ دَمِ

(١) القسامة : اليمين، وحقيقتها أن يقسم من أولياء الدم خمسون نفرًا على استحقاقهم دم صاحبهم، إذا وجدوه قتيلاً بين قوم ولم يُعرف قاتله، فإن لم يكونوا خمسين أقسم الموجودون خمسين يمينًا، ولا يكون فيهم صبي ولا امرأة ولا مجنون ولا عبد. (انظر : النهاية، مادة : قسم).

○ [٢٣٨٢] [الإتحاف : ط ش مي خز جا عه طح حب قط حم ٦١٤٧] [التحفة : ع ٤٦٤٤، ١٥٥٣٦ د، س ١٨٤٥٧].

(٢) قوله : «بن أبي حثمة» ليس في (ك).

(٣) في (ك) : «ففتكت».

(٤) بعده في (ك) : «النخع : القتل الشديد».

(٥) المنهل : الموضع الذي فيه المشرب. (انظر : اللسان، مادة : نهل).

○ [س : ١٥١ / ب].

(٦) الكبر : جمع الأكبر، : أمرٌ بتقديم الأكبر. (انظر : جامع الأصول) (١٠ / ٣٨٦).

(٧) في (ك) : «هودا»، وفي الحاشية منسوبا لنسخة ومصححا عليه كالمثبت.

صَاحِبِكُمْ، ثُمَّ يَبْرُءُونَ مِنْهُ». قَالُوا: مَا كُنَّا لِنَقْبَلَ أَيْمَانَ يَهُودَ، مَا فِيهِمْ أَكْبَرُ^(١) مِنْ أَنْ يَخْلُقُوا عَلَى إِثْمٍ. قَالَ: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ بِمِائَةِ نَاقَةٍ.

٣- بَابُ الْفُودِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

○ [٢٣٨٣] أَخْبَرَنَا^(٢) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، كَانَ فِي كِتَابِهِ: «أَنَّ الرَّجُلَ يُفْتَلُ بِالْمَرْأَةِ».

٤- بَابُ كَيْفِ الْعَمَلِ فِي الْفُودِ

○ [٢٣٨٤] أَخْبَرَنَا^(٢) عَفَّانُ، قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ^(٣)، قَالَ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ جَارِيَةً وَجَدَتْ^(٤) رَأْسَهَا^(٥) بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا أَفْلَانٌ؟ أَفْلَانٌ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ، فَأَوْمَأَتْ^(٦) بِرَأْسِهَا، فُبُعِثَ إِلَيْهِ فَجِيءَ بِهِ، فَأَعْتَرَفَ، فَأَمَرَ بِهِ^(٧) النَّبِيُّ ﷺ فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

(١) في (ك)، (ل)، (ملا): «أكثر»، والمثبت هو الأظهر؛ يؤيده ما رواه أحمد في «مسنده» (١٦٣٧٥): «ما فيهم من الكفر أعظم من أن يخلقوا على إثم».

○ [ل: ١٩٥/ب].

○ [٢٣٨٣] [الإتحاف: مي حب ١٥٩٣٩] [التحفة: مدس ١٠٧٢٦، دس ١٩٣٩٨، د ١٩٥٦٧]، وسيأتي برقم: (٢٣٩٤)، (٢٣٩٥)، (٢٤٠٠)، (٢٤٠٣) وتقدم برقم: (٢٣٨١).

(٢) في (ك): «حدثنا». [ك: ٢٤٢/ب].

○ [٢٣٨٤] [الإتحاف: مي جاعه طح حب قط حم ١٤٩٩] [التحفة: ع ١٣٩١، م دس ٩٥٠، س ١١٤٠، خ م دس ق ١٦٣١].

(٣) في (ك): «هشام»، وهو تصحيف، ينظر: «الإتحاف».

(٤) ضبب عليه في (ك)، وكتب في الحاشية: «صوابه: رُض».

(٥) صحح عليه في (ل).

(٦) الإيحاء: الإشارة بالأعضاء؛ كالرأس واليد والعين والحاجب. (انظر: النهاية، مادة: أوما).

(٧) ليس في (ك)، (ملا).

٥- بَابُ لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ

○ [٢٣٨٥] أَخْبَرَنَا^(١) إِسْحَاقُ، قَالَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ عَلِمْتَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ^(٢) الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ^(٣)، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهَمَّا يُعْطِيهِ اللَّهُ الرَّجُلُ فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعُقْلُ، وَفِكَالُ الْأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِمُشْرِكٍ.

٦- بَابُ فِي الْقَوَدِ بَيْنَ الْوَالِدِ وَالْوَلَدِ

○ [٢٣٨٦] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقَامُ الْحُدُودُ^(٤) فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا يُقَادُ بِالْوَلَدِ الْوَالِدُ».

٧- بَابُ فِي الْقَوَدِ بَيْنَ الْعَبْدِ وَسَيِّدِهِ

○ [٢٣٨٧] أَخْبَرَنَا^(٥) سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ^(٦)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ

○ [٢٣٨٥] [الإتحاف: مي جا خ ابن جرير طح حم ش ١٤٨١٩] [التحفة: خ ت س ق ١٠٣١١،

س ١٠٠٣٣، م س ١٠١٥٢، د س ١٠٢٥٧، س ١٠٢٥٩، خ م د ت س ١٠٣١٧].

(١) في (ك): «حدثنا».

(٢) الفلق: الشق. (انظر: النهاية، مادة: فلق).

(٣) برأ النسمة: خلق ذات الروح. (انظر: النهاية، مادة: نسمة).

○ [٢٣٨٦] [الإتحاف: مي قط كم ٧٨٢٤] [التحفة: ت ق ٥٧٤٠].

(٤) الحدود: جمع الحد، وهو: العقوبة المقدرة حقاً لله تعالى. (انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية)

(٧٩/١).

○ [٢٣٨٧] [الإتحاف: مي كم حم ٦٠٨٧] [التحفة: د ت س ق ٤٥٨٦].

(٥) في (ك): «حدثنا»، وفي الحاشية منسوبا لنسخة كالمثبت.

(٦) في (ل)، (ملا): «شعبة»، والمثبت موافق لما في «الإتحاف».

سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلَنَاهُ ^(١) ، وَمَنْ جَدَّعَهُ ^(٢) جَدَّعْنَاهُ » . قَالَ : ثُمَّ نَسِيَ الْحَسَنُ ^(٣) هَذَا الْحَدِيثَ ، وَكَانَ يَقُولُ ❦ : لَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ .

٨ - بَابُ لِمَنْ يَفْعُو عَنْ قَاتِلِهِ

○ [٢٣٨٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٤) الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٥) أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ حَمْرَةَ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٦) وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ ❦ قَالَ : شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَتَى بِالرَّجُلِ الْقَاتِلِ يُقَادُ فِي نِسْعَةٍ ^(٧) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْلِي الْمَقْتُولُ ❦ : « أَتَعْفُو؟ » . قَالَ : لَا . قَالَ : « فَتَأْخُذُ الدِّيَةَ؟ » . قَالَ : لَا . قَالَ : « فَتَقْتُلُهُ؟ » . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ ، فَإِنَّهُ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ ^(٨) » . قَالَ : فَتَرَكُهُ ، قَالَ : فَأَنَا ^(٩) رَأَيْتُهُ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ ، قَدْ عَفَا ^(١٠) عَنْهُ .

(١) في (ك) : « فقتلناه » ، وفي الحاشية : « صوابه : قتلناه » .

(٢) الجدع : قطع الأنف والأذن والشفة ، وهو بالأنف أخص ، فإذا أطلق غلب عليه . (انظر : النهاية ، مادة : جدع) .

(٣) صحح عليه في (ل) . ❦ [س : ١٥٢ / أ] .

○ [٢٣٨٨] [الإتحاف : مي عه ١٧٢٩٨] [التحفة : م د س ١١٧٦٩] .

(٤) في (ل) ، (ملا) : « عبید الله » ، وينظر : « تهذيب الكمال » (١ / ٣٦٧) ، و« الإتحاف » .

(٥) في (ك) : « حدثنا » . (٦) ليس في (س) .

❦ [ك : ٢٤٣ / أ] .

(٧) النسعة : السِّير المَضْفُور ، يُجْعَل زِمَامًا لِلْبَعِير وغيره . (انظر : النهاية ، مادة : نسع) .

❦ [ل : ١٩٦ / أ] .

(٨) يبوء بإثمه وإثم صاحبه : أي كان عليه عقوبة ذنبه وعقوبة قتل صاحبه ، فأضاف الإثم إلى صاحبه ؛ لأن قتله سبب لإثمه . (انظر : النهاية ، مادة : بوأ) .

(٩) ليس في (ك) .

(١٠) العفو : محو الذنوب . (انظر : النهاية ، مادة : عفا) .

٩- بَابُ التَّشْدِيدِ فِي قَتْلِ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ

○ [٢٣٨٩] أَخْبَرَنَا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ^(٢)، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ^(٣)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَبَائِرُ ^(٤): الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ ^(٥) الْوَالِدَيْنِ، أَوْ قَتْلُ ^(٦) النَّفْسِ - شُعْبَةُ الشَّاكِّ، أَوْ: الْيَمِينُ الْغَمُوسُ ^(٧)».

١٠- بَابُ التَّشْدِيدِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ

○ [٢٣٩٠] حَدَّثَنَا ^(٨) وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا، عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

○ [٢٣٩١] حَدَّثَنَا ^(٩) يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

○ [٢٣٨٩] [الإتحاف: مي حب حم ١١٨٨٣] [التحفة: خ ت س ٨٨٣٥].

(١) في (ك): «حدثنا»، وفي الحاشية منسوبا لنسخة كالمنشبت.

(٢) قوله: «حدثنا شعبة» ليس في «ك».

(٣) في (ك): «عمر»، وهو تصحيف.

(٤) الكبائر: جمع كبيرة، وهي: الفعل القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعا، العظيم أمرها؛ كالقتل، والزنا، والفرار من الزحف، وغير ذلك. (انظر: النهاية، مادة: كبر).

(٥) العقوق: عصيان الوالدين وأذيتهما، والخروج عليهما، وهو ضد البر بهما. (انظر: النهاية، مادة: عقق).

(٦) قوله: «أو قتل» في (ل): «و قتل». وكأنه كذلك في حاشية (ك) منسوبا لنسخة.

(٧) اليمين الغموس: اليمين الكاذبة الفاجرة، كالتى يقطع بها الحالف مال غيره، وسميت غموسا لأنها تغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار. (انظر: النهاية، مادة: غمس).

○ [٢٣٩٠] [الإتحاف: مي ش حم ٢٤٧٠] [التحفة: ع ٢٠٦٢، خ م د ٢٠٦٣].

(٨) في (ل)، وحاشية (ك) منسوبا لنسخة: «أخبرنا».

○ [٢٣٩١] [الإتحاف: مي عه حب حم ١٨١٧٤] [التحفة: م ١٢٣٥٠، خ م ت س ١٢٣٩٤، م ١٢٤١٤، ت ١٢٤٤٠، د ١٢٥٢٦، خ (ت) ١٣٧٤٥].

(٩) في (ل): «أخبرنا».

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ^(١) بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمْ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّأُ^(٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَرَدَّى^(٣) مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ^(٤) ، فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» .

١١- بَابُ كَمِ الدِّيَةِ مِنَ الْوَرَقِ^(٥)

○ [٢٣٩٢] حَدَّثَنَا^(٦) مُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَتَلَ رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ دِيَتَهُ اِثْنِي^(٧) عَشَرَ أَلْفًا فَذَلِكَ^(٨) قَوْلُهُ : ﴿وَمَا نَقَمُوا^(٩) إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١٠) [التوبة : ٧٤] بِأَخْذِهِمُ الدِّيَةَ .

○ [٢٣٩٣] حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ : «وَعَلَى^(١١) أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ» .

(١) الوجع : الضرب والطعن . (انظر : النهاية ، مادة : وجأ) .

(٢) الحسو : الشرب شيئاً بعد شيء من نفس الشراب . (انظر : التاج ، مادة : حسو) .

(٣) التردى : السقوط . (انظر : النهاية ، مادة : ردا) .

(٤) قوله : «فقتل نفسه» ليس في (س) ، وألحقه في الحاشية ، ورقم عليه «ط» .

(٥) الورق : الفضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

○ [٢٣٩٢] [الإتحاف : مي قط ٨٤٥١] [التحفة : دت س ق ٦١٦٥] .

(٦) في (ل) ، حاشية (ك) منسوبة لنسخة : «أخبرنا» .

(٧) في (ل) : «اثنيتي» ، وفي حاشية (س) ورقم عليه «ط» : «اثننا» ، وكذلك كتبه في (ك) ، ثم عدله إلى : «اثنيتي» كالملتبس .

(٨) في (س) ، (ملا) : «وهو» . [ك : ٢٤٣ / ب] .

(٩) نقموا : كرهوا غاية الكراهة . (انظر : غريب السجستاني) (ص ٤٦٣) .

(١٠) قوله : «نقموا» بعده في (ك) : «منهم» ، وضرب عليه .

○ [٢٣٩٣] [الإتحاف : مي حب ١٥٩٤٠] [التحفة : مدس ١٠٧٢٦ ، دس ١٩٣٩٨ ، د ١٩٥٦٧] .

(١١) في (ك) : «علن» ، وفي الحاشية منسوبة لنسخة كالملتبس وصحح عليه .

١٢- بَابُ كَمِ الدِّيَةِ مِنَ الْإِبِلِ

○ [٢٣٩٤] أَخْبَرَنَا^(١) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى شُرَحْبِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ ، وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ ، وَنُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ قِيلَ ذِي رُعَيْنٍ وَهَمْدَانٌ ، وَمَعَاذِرٌ » وَكَانَ^(٢) فِي كِتَابِهِ : « وَأَنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَةَ : مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ » .

○ [٢٣٩٥] حَدَّثَنَا^(٣) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَ حَدَّثَنَا^(٤) سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ^(٥) الْيَمَنِ ، فَكَانَ فِي كِتَابِهِ : « وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أَوْعِبَ جَدْعُهُ^(٦) الدِّيَةُ ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ

○ [٢٣٩٤] [الإتحاف : مي حب ط ١٥٩٤١] [التحفة : مد س ١٠٧٢٦ ، د ١٨٨٩٢ ، د س ١٩٣٩٨ ،

د ١٩٥٦٧] ، وسيأتي برقم : (٢٣٩٥) ، (٢٤٠٠) ، (٢٤٠٣) وتقدم برقم : (٢٣٨١) ، (٢٣٨٣) .

(١) في (ك) ، حاشية (ل) مصححا عليه : «حدثنا» ، والمثبت موافق لما في حاشية (ك) منسوتا لنسخة .

○ [ل : ١٩٦ / ب] .

○ [س : ١٥٢ / ب] .

المعافر : ضرب من برود اليمن منسوبة إلى معافر ، وهي : قبيلة من همدان باليمن . وقيل : بلد باليمن . (انظر : معجم الملابس) (ص ٣٢٨) .

(٢) في (ل) : «فكان» .

○ [٢٣٩٥] [الإتحاف : مي جا حب قط ١٥٩٤٢] [التحفة : مد س ١٠٧٢٦ ، د ١٨٨٩٢ ، د س ١٩٣٩٨ ،

د ١٩٥٦٧] ، وسيأتي برقم : (٢٤٠٠) ، (٢٤٠٣) وتقدم برقم : (٢٣٨١) ، (٢٣٨٣) ، (٢٣٩٤) .

(٣) في (ل) : «أخبرنا» . (٤) قوله : «قال حدثنا» في (ك) : «عن» .

(٥) ليس في (س) ، وألحقه في الحاشية ، ورقم عليه «ط» .

(٦) صحح عليه في (س) ، وفي (ل) : «جدعه» بالذال المعجمة .

أوعب جدعه : قطع جميعه . (انظر : النهاية ، مادة : وعب) .

الدِّيَّةُ، وَفِي الذَّكْرِ الدِّيَّةُ، وَفِي الصُّلْبِ ^(١) الدِّيَّةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَّةُ، وَفِي الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَّةِ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ^(٢) ثُلُثُ الدِّيَّةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ ^(٣) ثُلُثُ الدِّيَّةِ، وَفِي الْمُتَقَلَّةِ ^(٤) خَمْسَ عَشْرَةَ ^(٥) مِنَ الْإِبِلِ.

١٣- بَابُ كَيْفِ الْعَمَلِ فِي اخْتِذِ دِيَةِ الْخَطَا؟

○ [٢٣٩٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ خُشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ الدِّيَّةَ فِي الْخَطَا أَخْمَاسًا.

١٤- بَابُ الْقِصَاصِ بَيْنَ الْعَبِيدِ

○ [٢٣٩٧] أَخْبَرَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ^(٧) الرَّفَاعِيُّ، قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ^(٨) قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ عَبْدًا لِنَاسٍ فَقَرَاءَ، قُطِعَ يَدَ غُلَامٍ لِنَاسٍ أَغْنِيَاءَ، فَأَتَى أَهْلَهُ ^(٩) النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لِنَاسٍ فَقَرَاءَ؟ فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا.

(١) الصلب: الظهر. (انظر: النهاية، مادة: صلب).

(٢) الأمة والمأمومة: الشجرة التي لا يبقى بينها وبين الدماغ إلا جلدة رقيقة. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ٢٢٩).

(٣) الجائفة: الطعنة التي تنفذ إلى الجوف. (انظر: النهاية، مادة: جوف).

(٤) المنقولة والمنقلة: الشجرة التي تكسر العظم، وتنقله عن موضعه. (انظر: معجم لغة الفقهاء) (ص ٤٤٣).

(٥) قوله: «خمس عشرة» في (ك): «خمس عشرة».

○ [٢٣٩٦] [الإتحاف: مي قط حم ١٢٥٣٠] [التحفة: دت س ق ٩١٩٨].
○ [ك: ٢/٢٤٤].

○ [٢٣٩٧] [الإتحاف: مي حم ١٥٠٧٣] [التحفة: دس ١٠٨٦٣].

(٦) في (ك)، حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «حدثنا».

(٧) في (ك): «زيد»، وفي الحاشية منسوبا لنسخة ومصححا عليه كالمثبت، وهو الصواب كما في: «الإتحاف».

(٨) بعده في (ك) منسوبا لنسخة: «أبي»، وضرب عليه، وبين السطور في (ل) ما يشبه: «أبي في الأصل».

(٩) بعده في (س): «إلى».

١٥- بَابُ فِي دِيَةِ الْأَصَابِعِ

○ [٢٣٩٨] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ غَالِبِ التَّمَارِ ، عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ » ، قَالَ : قُلْتُ ^(١) : عَشْرُ عَشْرٍ؟ قَالَ : « نَعَمْ » .

○ [٢٣٩٩] حَدَّثَنَا ^(٢) أَبُو نَعِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « هَذَا وَهَذَا سَوَاءٌ » ، وَقَالَ ^(٣) بِخَنْصَرِهِ وَإِبْهَامِهِ ^(٤) .

○ [٢٤٠٠] حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ : « وَفِي ^(٥) كُلِّ إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ وَالرَّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ » .

١٦- بَابُ فِي الْمَوْضِعَةِ ^(٦)

○ [٢٤٠١] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ مَطَرٍ ^(٧) ، عَنْ

○ [٢٣٩٨] [الإتحاف : مي حب قط حم ١٢٢٥٩] [التحفة : دس ق ٩٠٣٠] .

(١) في (س) ، (ملا) : « فقلت » .

○ [٢٣٩٩] [الإتحاف : جاحب قط حم ٨٤٤٨] [التحفة : خ دت س ق ٦١٨٧] .

(٢) في (ل) : « أخبرنا » .

○ [ل : ١٩٧ / أ] .

(٣) في (س) : « قال » .

(٤) أورده في « الإتحاف » ، ولم يعزه للدارمي .

○ [٢٤٠٠] [الإتحاف : مي جاحب قط ١٥٩٤٣] [التحفة : مدس ١٠٧٢٦ ، د ١٨٨٩٢ ، دس ١٩٣٩٨ ، د

١٩٥٦٧] ، وسيأتي برقم : (٢٤٠٣) وتقدم برقم : (٢٣٨١) ، (٢٣٨٣) ، (٢٣٩٤) ، (٢٣٩٥) .

(٥) في (س) ، (ملا) : « في » .

(٦) الموضحة : الجرح الذي يظهر وضع العظم ، أي بياضه ، والجمع المواضع . (انظر : النهاية ، مادة : وضع) .

○ [٢٤٠١] [الإتحاف : مي جاحب قط حم ١١٧٣٦] [التحفة : ق ٨٨٠٧ ، ت س ٨٦٥٨ ، ت ٨٦٦١ ، دت س

٨٦٨٠ ، دس ٨٦٨٥ ، س ٨٦٩٣ ، دت ق ٨٧٠٨ ، دس ق ٨٧٠٩ ، دس ق ٨٧١٠ ، د ٨٧١٣ ، س

٨٧١٤ ، ق ٨٧١٥ ، ق ٨٧٣٨ ، ق ٨٧٣٩ ، د ٨٧٨٦ ، د ٨٧٨٧ ، س ٨٨٠٥ ، ق ٨٨٠٨ ، س ٨٨١٩ ،

وسيأتي برقم : (٢٤٠٢) .

(٧) في حاشية (ك) منسوبة لنسخة ، حاشية (س) ورقم عليه « ط » : « مطرف » وكذا هو في « الإتحاف » ، والمثبت

هو الصواب ، ومطر هو : الوراق ، ينظر : « مسند أحمد » (٧١٣٤) .

عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَوَاضِحِ خُمْسًا خُمْسًا مِنَ الْإِبِلِ.

١٧- بَابُ فِي دِيَةِ الْأَسْنَانِ

○ [٢٤٠٢] حدثنا^(١) عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ مَطَرٍ^(٢)، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَسْنَانِ خُمْسًا خُمْسًا مِنَ الْإِبِلِ.

○ [٢٤٠٣] حدثنا^(٣) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ: «فِي السِّنِّ^(٤) خُمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ».

١٨- بَابُ فِيَمَنْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْتَزَعَ الْمَغْضُوضُ يَدَهُ

○ [٢٤٠٤] حدثنا^(٣) هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي، قَالَ:

○ [٢٤٠٢] [الإتحاف: مي جاقط حم ١١٧٣٦] [التحفة: س ٨٨٠٥، ت س ٨٦٥٨، ت ٨٦٦١، د س ٨٦٨٠، د س ٨٦٨٥، د س ٨٦٩٣، د ت ٨٧٠٨، د س ٨٧٠٩، د س ٨٧١٠، د ٨٧١٣، س ٨٧١٤، ق ٨٧١٥، ق ٨٧٣٨، ق ٨٧٣٩، ق ٨٧٦٦، ق ٨٧٨٠، د ٨٧٨٧، ق ٨٧٩٣، ق ٨٨٠٧، ق ٨٨٠٨، س ٨٨١٩]، وتقدم برقم: (٢٤٠١).

(١) كتبه بين السطور في (ك): «أخبرنا».

(٢) في حاشية (ك) منسوبة للنسخة، حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «مطرف» وكذا هو في «الإتحاف»، والمثبت هو الصواب، ومطرف هو الوراق، ينظر ما سبق.

○ [٢٤٠٣] [الإتحاف: مي جاقط حب ١٥٩٤٤] [التحفة: مد س ١٠٧٢٦، د ١٨٨٩٢، د س ١٩٣٩٨، د ١٩٥٦٧]، وتقدم برقم: (٢٣٨١)، (٢٣٨٣)، (٢٣٩٤)، (٢٣٩٥)، (٢٤٠٠).

(٣) في (ل)، حاشية (ك) منسوبة للنسخة: «أخبرنا».

○ [ك: ٢٤٤/ب].

○ [س: ١٥٣/أ].

(٤) في (ل)، (ملا): «سن»، وكتب في حاشية (ل): «صوابه: السن».

○ [٢٤٠٤] [الإتحاف: مي عه طح حب حم ١٥٠٢٥] [التحفة: خ م ت س ق ١٠٨٢٣].

سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، قَالَ ^(١) : فَنَزَعَ يَدَهُ فَوَقَعَتْ نَيْبَتَاهُ ^(٢) ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ^(٣) : «يَعِضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعِضُّ الْفَحْلُ» ^(٤) ! لَا دِيَةَ لَكَ .

١٩- بَابُ الْعَجَمَاءِ ^(٥) جُرْحُهَا جُبَارٌ ^(٦)

○ [٢٤٠٥] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ^(٧) بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْعَجَمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ ، وَالْيَتَرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ ^(٨) جُبَارٌ ، وَفِي الرُّكَازِ ^(٩) الْخُمْسُ» .

○ [٢٤٠٦] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) صحح عليه في (ل) ، وليس في (س) ، (ملا) .

(٢) الفئيتان : مثني الثنية ، وهي إحدى الأسنان الأربع التي في مقدم الفم : ثنتان من فوق وثنان من أسفل . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ثني) .

(٣) في (ك) : «قال» .

(٤) الفعل : الذكر من كل حيوان . (انظر : القاموس ، مادة : فحل) .

(٥) العجماء : البهيمة ، سُميت به لأنها لا تتكلم . (انظر : النهاية ، مادة : عجم) .

(٦) الجُبَار : الهَدْر . (انظر : النهاية ، مادة : جبر) .

○ [٢٤٠٥] [الإتحاف : مي عه حب حم طح ٢٠٥٥] [التحفة : م دق ١٥١٤٧ ، خ ١٢٨٣٢ ، م دت س ق ١٣١٢٨ ، خ م ت س ١٣٢٢٧ ، خ م س ١٣٢٣٦ ، س ١٣٣١٠ ، س ١٣٨٥٨ ، س ١٤٥٠٦ ، د س ق ١٤٦٩٩ ، د ١٤٧٩٦ ، م ١٤٩٤٦ ، خ م ت س ١٥٢٣٨ ، خ م س ١٥٢٤٦] ، وسيأتي برقم : (٢٤٠٦) ، (٢٤٠٧) وتقدم برقم : (١٦٩٤) .

(٧) في (ك) : «أبو محمد» ، وهو خطأ ، ينظر : «الإتحاف» .

(٨) المعدن : الموضع الذي تُستخرج منه جواهر الأرض كالذهب والفضة وغيره ، والجمع معادن ، والمعدن : مركز وأصل كل شيء ، والمراد بأن المعدن جبار : أن هذه المواضع التي تستخرج منها الذهب والفضة فيجيء قوم يحفرونها ، فربما انهار المعدن عليهم فقتلهم فتكون دماؤهم هدر لأنهم عملوا بأجرة . (انظر : غريب أبي عبيد) (٢٨٣/١) .

(٩) الرُكَاز والركائز : الكنوز والمعادن والجواهر المدفونة المركوزة في الأرض ، أي : الثابتة فيها ، ومفردها : ركزة ، ركيزة . (انظر : النهاية ، مادة : ركز) .

○ [٢٤٠٦] [الإتحاف : ط مي خز جاعه طح حب قط حم ش ١٨٦٦٣] [التحفة : م دت س ق ١٣١٢٨ ، خ م =

الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جُرْخُ الْعَجَمَاءِ جُبَارٌ، وَالْبِشْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدُنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ».

○ [٢٤٠٧] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَعْدُنُ جُبَارٌ، وَالسَّائِمَةُ جُبَارٌ»^(١)، وَالْبِشْرُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ».

٢٠- بَابٌ فِي دِيَةِ الْجَنِينِ

○ [٢٤٠٨] حَدَّثَنَا^(٢) أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ^(٣) ابْنِ نُضَيْلَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَحْتَ رَجُلٍ، فَتَغَايَرَتَا، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعَمُودٍ، فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى فِيهِ غُرَّةٌ، وَجَعَلَهَا عَلَى عَاقِلَةٍ^(٤) الْمَرْأَةِ.

= س ١٣٢٣٦، خ ١٢٨٣٢، خ م ت س ١٣٢٢٧، س ١٣٣١٠، س ١٣٨٥٨، س ١٤٥٠٦، د س ق ١٤٦٩٩، ١٤٧٩٦، م ١٤٩٤٦، م د ق ١٥١٤٧، خ م ت س ١٥٢٣٨، خ م س ١٥٢٤٦]، وسيأتي برقم: (٢٤٠٧) وتقدم برقم: (١٦٩٤)، (٢٤٠٥).

○ [٢٤٠٧] [الإتحاف: مي ط ع ط ح ١٩١٧] [التحفة: خ ١٢٨٣٢، م د ت س ق ١٣١٢٨، خ م ت س ١٣٢٢٧، خ م س ١٣٢٣٦، س ١٣٣١٠، س ١٣٨٥٨، س ١٤٥٠٦، د س ق ١٤٦٩٩، ١٤٧٩٦، م ١٤٩٤٦، م د ق ١٥١٤٧، خ م ت س ١٥٢٣٨، خ م س ١٥٢٤٦]، وتقدم برقم: (١٦٩٤)، (٢٤٠٥)، (٢٤٠٦).

(١) ليس في (ك).

○ [٢٤٠٨] [الإتحاف: مي جاع ط ح ق ط ح ١٦٩٤٨] [التحفة: م د ت س ق ١١٥١٠، خ ١١٥١١، م د ق ١١٥٢٩].

(٢) في (ل)، حاشية (ك) منسوبة لنسخة، حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «أخبرنا».

○ [ل: ١٩٧/ب]. (٣) في حاشية (ك) منسوبة لنسخة: «عبيد الله».

○ [ك: ٢٤٥/أ].

الغرة: العبد أو الأمة، وعند الفقهاء: ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية. من العبيد والإماء. وإنها تجب

الغرة في الجنين إذا سقط ميتا، فإن سقط حيا ثم مات ففيه الدية كاملة. (انظر: النهاية، مادة: غرر).

(٤) العاقلة: الأقارب من جهة الأب، وهم الذين يعطون دية قتل الخطأ. (انظر: النهاية، مادة: عقل).

○ [٢٤٠٩] حَدَّثَنَا ^(١) أَبُو عَاصِمٍ ^(٢) ، حَدَّثَنَا ^(٣) ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو ، هُوَ : ابْنُ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَمَرَ نَشَدَ ^(٤) النَّاسَ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينَ فَقَامَ حَمَلُ بَنِي مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ ، فَقَالَ : كُنْتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ ، فَضَرَبْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطَحٍ ^(٥) ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِهَا بِغُرَّةٍ ، وَأَنْ تُقْتَلَ بِهَا .

٢١- بَابُ دِيَةِ الْغَطَا عَلَى مَنْ هُوَ ^(٦)

○ [٢٤١٠] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ ، قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذِلٍ افْتَتَلَتَا ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا ، فَاخْتَصَمُوا فِي الدِّيَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٧) ، فَقَضَى : أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ : عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ ، وَقَضَى بِدِيَّتِهَا عَلَى عَاقِلَتِهَا ، وَوَرِثَتَهَا ^(٨) وَرِثَتَهَا ^(٩) : وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهَا ، فَقَالَ حَمَلُ بَنِي مَالِكِ بْنِ ^(١٠) النَّابِغَةِ الْهَذِلِيُّ : كَيْفَ أَغْرَمُ

○ [٢٤٠٩] [الإتحاف : مي طح حب قط كم حم ٤٣٤٦] [التحفة : د س ق ٣٤٤٤] .

(١) في (ل) ، حاشية (ك) منسوبة لنسخة ، حاشية (س) ورقم عليه «ط» ، وضح عليه : «أخبرنا» .

(٢) صحح عليه في (ك) ، وكتب في الحاشية : «في الأصل : عصام» .

(٣) في (س) : «عن» ، وفي (ل) : «أخبرنا» .

(٤) النشدة والنشدان والمناشدة : السؤال بالله والقسم على المخاطب . (انظر : النهاية ، مادة : نشد) .

(٥) المسطح : عود من أعواد الخباء (الخيمة) . (انظر : النهاية ، مادة : سطح) .

(٦) صحح عليه في (ل) ، وفي حاشية (ك) بخط مغاير منسوبة لنسخة ومصححاً عليه ، حاشية (س) ورقم عليه «ط» : «هي» .

○ [٢٤١٠] [الإتحاف : مي جا عه طح حب ط حم ١٨٦٤٣] [التحفة : خ م د س ١٣٣٢٠ ، خ م د ت س

١٣٢٢٥ ، ١٥٠٧٨ د ، ق ١٥٠٩٦ ، ت ١٥١٠٦ ، خ ١٥١٩٦ ، خ م س ١٥٢٤٥ ، م ١٥٢٨٤ ، خ م د س

١٥٣٠٨] .

(٧) قوله : «فاختصموا في الدية إلى رسول الله» في (ك) : «فاختصموا إلى رسول الله في الدية» .

(٨) صحح عليه في (ك) .

(٩) ضبب عليه في (ك) ، وكأنه في (ل) : «ورثها» ، وكتب في حاشية (ك) : «وورثها» وعقب بقوله : «وهو

الصواب» ، وقوله : «وورثتها وورثتها» الضبط من (س) .

(١٠) قوله : «مالك بن» من (س) .

مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ^(١)، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ^(٢)؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ». مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ.

٢٢- بَابُ شِبْهِ الْعَمْدِ

○ [٢٤١١] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِيَةُ قَتِيلِ الْخَطَا شِبْهُ الْعَمْدِ، مَا^(٣) كَانَ بِالسُّوْطِ^(٤) وَالْعَصَا مِنْهَا»: أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِهَا أَوْلَادَهَا.

٢٣- بَابُ مَنْ أَطْلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ

○ [٢٤١٢] حَدَّثَنَا^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَذْرُئِيٌّ يُحْلِلُ بِهَا رَأْسَهُ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي^(٦)، لَطَعَنْتُ بِهَا فِي عَيْنَيْكَ^(٧)». وَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ».

(١) الاستهلال: صياح المولود عند الولادة. (انظر: جامع الأصول) (٨/ ٥٢١).

(٢) يطل: يُهْتَدَرُ دُمُهُ. (انظر: النهاية، مادة: طلل).

○ [٢٤١١] [الإتحاف: مي قط حم ١٢٠٤٦] [التحفة: س ق ٨٩١١].

(٣) في (ل): «وما».

(٤) السوط: ما يُضْرَبُ بِهِ مِنْ جِلْدٍ سِوَاءِ أَكْأَنٍ مَضْفُورٍ أَمْ لَمْ يَكُنْ، وَاجْمَعُ: أُسْوَاطٌ. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سوط).

○ [س: ١٥٣/ ب].

○ [٢٤١٢] [الإتحاف: مي جا عه حب ش حم ٦٢٧٥] [التحفة: خ م ت س ٤٨٠٦]، وسيأتي برقم: (٢٤١٣).

(٥) في حاشية (س) ورقم عليه «ط»: «أخبرنا».

○ [ل: ١٩٨/ أ].

المدرئى والمدرأة: شيء يُصْنَعُ مِنْ خَشَبٍ أَوْ حَدِيدٍ، عَلَى شَكْلِ سِنٍّ مِنْ أَسْنَانِ الْمَشْطِ، يَسْرَحُ بِهِ الشَّعْرَ الْمُتَلَبَّدَ. (انظر: النهاية، مادة: درئ).

(٦) في (ك): «تنتظري»، وينظر «المشارك» (١٢/ ٢).

(٧) في حاشية (ك) منسوبة لنسخة: «عينك»، وصحح عليه.

○ [ك: ٢٤٥/ ب].

○ [٢٤١٣] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَةٍ وَمَعَهُ مِدْرَى يَحْكُ بِهَ رَأْسَهُ، أَطْلَعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمَ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَقُمْتُ حَتَّى أَطْعَنَ بِهِ عَيْنَكَ»^(١). إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ»^(٢).

٢٤- بَابٌ لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا^(٣)

○ [٢٤١٤] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ مُطِيعٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

○ [٢٤١٥] حَدَّثَنَا^(٤) يَحْيَى، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ، سَمِعْتُ مُطِيعًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قال أبو محمد: فَسَرُّوا ذَلِكَ: أَنَّ لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ عَلَى الْكُفْرِ، يَعْنِي: لَا يَكُونُ هَذَا أَنْ يَكْفُرَ^(٥) قُرَشِيٌّ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَأَمَّا فِي الْقَوْدِ فَيُقْتَلُ.

٢٥- بَابٌ لَا يُؤْخَذُ أَحَدٌ بِجَنَائِهِ^(٦) غَيْرِهِ

○ [٢٤١٦] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَعْنِي: ابْنَ حَازِمٍ، قَالَ:

○ [٢٤١٣] [الإتحاف: مي جاعه حب ش حم ٦٢٧٥] [التحفة: خ م ت س ٤٨٠٦]، وتقدم برقم: (٢٤١٢).
(١) في (ل): «عينيك». (٢) هذا الحديث ضرب عليه في (ل) ب: «لا... إلى».

(٣) الصبر: الحبس، يقال: قتل كذا صبرا أي: قتل وهو مأسور. (انظر: جامع الأصول) (٩/ ٢١١).

○ [٢٤١٤] [الإتحاف: مي خزعه حب كم حم ١٦٥٨٣] [التحفة: م ١١٢٩٠].

○ [٢٤١٥] [الإتحاف: مي خزعه حب كم حم ١٦٥٨٣] [التحفة: م ١١٢٩٠].

(٤) في (ل): «أخبرنا». (٥) في (س): «يكون».

(٦) الجنائية: الذنب والجرم وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب أو القصاص في الدنيا والآخرة، والمعنى: أنه لا يطالب بجنائية غيره من أقاربه وأباعد، فإذا جنى أحدهما جنائية لا يعاقب بها الآخر. (انظر: النهاية، مادة: جنى).

○ [٢٤١٦] [الإتحاف: مي جاك حم عم ١٧٧٢٧] [التحفة: د ت س ١٢٠٣٦]، وسيأتي برقم: (٢٤١٧).

سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَادُ بْنُ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَمَعِيَ ابْنُ لِي، وَلَمْ نَكُنْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْضَرَانِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ عَرَفْتُهُ بِالصَّفَةِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا الَّذِي مَعَكَ؟» قُلْتُ: ابْنِي وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «ابْنُكَ؟» فَقُلْتُ: أَشْهَدُ بِهِ. قَالَ: «فَإِنَّ ابْنَكَ هَذَا لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ».

○ [٢٤١٧] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِيَادُ^(١)، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِأَبِي: «ابْنُكَ هَذَا؟»، فَقَالَ^(٢): إِي وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: «حَقًّا؟»، قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا مِنْ ثَبَتِ شَبْهِهِ فِي أَبِي وَمِنْ ﴿حَلَفِ أَبِي عَلَيَّ، فَقَالَ: «إِنَّ ابْنَكَ هَذَا لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ»، قَالَ: وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤].

○ [٢٤١٧] [الإتحاف: مي جاكم حم عم ١٧٧٢٧] [التحفة: دت س ١٢٠٣٦]، وتقدم برقم: (٢٤١٦).

(١) قوله: «حدثنا إياد» ليس في (س).

(٢) في (ك): «قال».

○ [ك: ٢٤٦/أ].

○ [ل: ١٩٨/ب].

٤٧٩ ١٩- ومن كتاب الديات

٤٧٩ ١- باب الدية في قتل العمد

٤٨٠ ٢- باب في القسامة

٤٨١ ٣- باب القود بين الرجال والنساء

٤٨١ ٤- باب كيف العمل في القود

٤٨٢ ٥- باب لا يقتل مسلم بكافر

٤٨٢ ٦- باب في القود بين الوالد والولد

٤٨٢ ٧- باب في القود بين العبد وسيده

٤٨٣ ٨- باب لمن يعفو عن قاتله

٤٨٤ ٩- باب التشديد في قتل النفس المسلمة

٤٨٤ ١٠- باب التشديد على من قتل نفسه

٤٨٥ ١١- باب كم الدية من الورق

٤٨٦ ١٢- باب كم الدية من الإبل

١٣- باب كيف العمل في أخذ دية

٤٨٧ الخطأ؟

٤٨٧ ١٤- باب القصاص بين العبيد

٤٨٨ ١٥- باب في دية الأصابع

٤٨٨ ١٦- باب في الموضحة

٤٨٩ ١٧- باب في دية الأسنان

١٨- باب فيمن عض يد رجل فانتزع

٤٨٩ المعضوض يده

٤٩٠ ١٩- باب العجماء جرحها جبار

٤٩١ ٢٠- باب في دية الجنين

٤٩٢ ٢١- باب دية الخطأ على من هو

٤٩٣ ٢٢- باب شبه العمد

٤٩٣ ٢٣- باب من اطلع في دار قوم بغير إذنه

٤٩٤ ٢٤- باب لا يقتل قرشي صبرا

٤٩٤ ٢٥- باب لا يؤخذ أحد بجناية غيره